

عمدة القاري

فدل الحديث على أن الصدقة تنمي المال وتكون سببا إلى البركة والزيادة فيه وأن من شح ولم يتصدق فإن الله يوكي عليه ويمنعه من البركة في ماله والنماء فيه .
حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن عبدة وقال لا تحصى فيحصى الله عليك .
هذا طريق آخر عن عثمان بن أبي شيبة عن عبدة بالإسناد المذكور والظاهر أن عبدة روى الحديث باللفظين أحدهما لا توكي فيوكي عليك والآخر لا تحصى فيحصى الله عليك وروى النسائي من طريق أبي معاوية عن هشام باللفظين معا وسيأتي في الهبة عند البخاري من طريق ابن نمير عن هشام باللفظين لكن لفظه لا توعي بعين مهملة بدل لا توكي من أوعيت المتاع في الوعاء أوعيه إذا جعلته فيه ووعيت الشيء حفظته قوله لا تحصى من الإحصاء وهو معرفة قدر الشيء أو وزنه أو عدده وهذا مقابلة اللفظ باللفظ وتجنيس الكلام في مثله في جوابه أي يمنعك كما منعت كقوله تعالى ومكروا ومكر الله (آل عمران 45) وقيل معناه لا تحصى ما تعطي فتستكثره فيكون سببا لانقطاعه وقيل قد يراد بالإحصاء والوعي عنا عده خوف أن تزول البركة منه كما قالت عائشة حتى كلناه ففني وقيل إن عائشة عدت ما أنفقته فنهاها رسول الله عن ذلك .

. - 22

(باب الصدقة فيما استطاع) .

أي هذا باب في بيان أن الصدقة إنما تنبغي في قدر ما استطاع المتصدق .
4341 - حدثنا (أبو عاصم) عن (ابن جريج) وحدثني (محمد بن عبد الرحيم) عن (حجاج بن محمد) عن (ابن جريج) قال أخبرني (ابن أبي مليكة) عن (عباد بن عبد الله بن الزبير) أخبره عن (أسماء بنت أبي بكر) رضي الله تعالى عنهما أنها جاءت إلى النبي فقال لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت .

مطابقته للترجمة في قوله ارضخي ما استطعت .

ذكر رجاله وهم سبعة الأول أبو عاصم الضحاك بن مخلد الثاني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الثالث محمد بن عبد الرحيم الرابع حجاج بن محمد الأعور الخامس عبد الله بن أبي مليكة بضم الميم السادس عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن عبد الله بن الزبير بن العوام من سادات التابعين السابع أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهم .
ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع واحد وبصيغة الإفراد في موضع وفيه صيغة الإخبار عن ماض مفرد في موضعين وفيه العنونة في خمسة مواضع وفيه أن شيخه من أفرادها وأنه بغدادى وابن جريج مكى وحجاج ابن محمد ترمذى سكن المصيصة وابن أبي مليكة وعباد

مكيان وفيه رواية التابعي عن الصحابة .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في الزكاة والهيئة عن أبي عاصم وأخرجه مسلم في الزكاة عن محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله وأخرجه النسائي فيه وفي عشرة النساء عن الحسن بن محمد .

ذكر معناه قوله لا توعي خطاب لأسماء وقد مر تفسيره آنفا قوله فيوعي بضم الياء وكسر العين ونصب الياء لأنه جواب النهي بالفاء وإسناده إلى أبي يعلى مجاز عن الإمساك فإن قلت ما معنى النهي إذ ليس الإيعاء حراما قلت لازمه وهو الإمساك حرام أو النهي ليس للتحريم بالإجماع قال التيمي المراد به النهي عن الإمساك والبخل وجمع المتاع في الوعاء وشده وترك الإنفاق منه قوله ارضخي من الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين وهو العطاء ليس بالكثير وألف ارضخي ألف وصل قوله ما استطعت أي ما دمت مستطوعة قادرة على الرضخ وقال الكرمانى معناه الذي استطعته أو